العادة عند تعدد الحاكم من التمانع فى الشئ وعدم الاتفاق عليه
ولم يخلف التعدد فى ترتب الفساد غيره فينتفى الفساد بانتفاء التعدد
المفاد بلو وان خلف الاول غيره لم يلزم انتفاء الثانى كقولك لو
كان انسانا لكان حيوانا فان الحيوان مناسب للانسان للزومه له
عقلا لانه جزؤه ويخلف الانسان فى ترتب الحيوان غيره كالحمار
فلا يلزم بانتفاء الانسان عن شئ المفاد بلو انتفاء الحيوان عنه
لجواز ان يكون حمارا كما يجوز ان يكون حجرا ويثبت التالى مع انتفاء
الاول ان لم ينف انتفاءه ومناسبه اما بالاولى او المساوى او الادون
مثال الاولى حديث نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه
رتب عدم العصيان على عدم الخوف وهو بالخوف المفاد بلو انسب
فيترتب عليه ايضا وقصده والمعنى انه لا يعصى الله مطلقا
الا مع الخوف وهو ظاهر ولا مع انتفائه اجلالا لله تعالى عن ان
يعصيه وهذا الحديث عزاه بعضهم الى عمر وبعضهم لرفعه وعلى
التقديرين لا يعرف ولا سند له ولم يوجد فى شئ من كتب الحديث
بعد الفحص الشديد كما قال الشيخ بهاء الدين السبكى فى عروس
الافراح والحافظ ابو الفضل العراقى فى فتوى رأيتها بخطه
نعم فى الحلية لابى نعيم بسنده عن عمر مرفوعا ان سالما شديد
الحب لله لو لم يخف الله ما عصاه ومثال المساوى حديث الصحيحين
انه صلى الله عليه وسلم قال لام سلمة لو لم تكن ربيبتى فى
حجرى ما حلت لى انها لابنة اخى من الرضاعة رتب عدم حلها على
عدم كونها ربيبة المبين بكونها ابنة اخى من الرضاع المناسب

هو له شرعا فيترتب ايضا وقصده على كونها ربيبة المفاد بلو
المناسب هو له شرعا لكنا نسبته للاول سواء لمساواة حرمة
المصاهرة لحرمة الرضاع والمعنى انها لا تحل لى اصلا لان بها وصفين
لو انفرد كل منهما حرمت له كونها ربيبة وكونها ابنة اخى من الرضاع
ومثال الادون قولك لو انتفت اخوة الرضاع ما حلت للنسب
رتب عدم حلها على عدم اخوتها من الرضاع المبين باخوتها من
النسب المناسب هو لها شرعا فيترتب ايضا وقصده على اخوتها
من الرضاع المفادة بلو المناسب هو لها شرعا لكن دون مناسبه
للاول لان حرمة الرضاع ادون من حرمة النسب والمعنى انها لا
تحل لى اصلا لان بها وصفين لو انفرد كل منهما حرمت له اخوتها
من النسب واخوتها من الرضاع ثم بنيت على ان للو معانى اخر
منها العرض والتحضيض ذكره ابن مالك نحو لو تأتينى فتحدثنى
لو تنزل عندنا فتصيب خيرا ومنها التمنى نحو فلو ان لنا كرة فنكون
من المؤمنين اى فليت لنا اثبت لها هذا المعنى ابن الضايع
وابن هشام وجعلاها قسما برأسها وقال بعضهم هى لو
الشرطية انشربت معنى التمنى وقال ابن مالك هى لو المصدرية
اغنت عن فعل التمنى ومنها التقليل اثبته ابن هشام اللخمى وغيره
كحديث تصدقوا ولو بظلف محرق الظلف بكسر المعجمة للبقر والغنم
كالحافر للفرس والخف للجمل والمعنى تصدقوا بما تيسر من كثير او
قليل ولو بلغ فى القلة الى الظلف فانه خير من العدم والحديث
اخرجه النسائى وغيره من حديث حوا بنت يزيد بن السكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)